المقاصد السياسية والشرعية في مفهوم الإمامة عند الباقلاني

د. نزار محمد عبد القادر النعيمي*

التعريف بالبحث

يتناول البحث دراسة أوضاع الدولتين العباسية والفاطمية خلال القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي، وتنافسهما في أحقية كل منهما بالإمامة على العالم الإسلامي.

وكان من جملة الوسائل التي سخرت في هذا التنافس: التنظير السياسي، الذي استهدف التشريع لنظرية تستمد أصولها من الشرع والسوابق التاريخية في ضوء الواقع التاريخي والتنافس السياسي، بما يعزز من شرعية وأحقية كل من العباسيين والفاطميين بالإمامة.

وكان الباقلاني من فقهاء القرن الرابع الهجري، الذي تولى الدفاع عن الخلافة العباسية، ضد كل التيارات التي هددت كيانها وشككت في شرعيتها، إذ مثل بحثه في الإمامة الذي ضمنه كتابه «التمهيد» الأساس لتبلور ملامح نظرية سياسية تقف بوجه الطروحات التي شكلت خطراً على المؤسسة السياسية العباسية، اعتمد منطلقاتها فيما بعد فقهاء القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي، في صياغة نظرية دستورية سنية.

* أستاذ مساعد في قسم التاريخ بكلية التربية / جامعة الموصل. ولد في الموصل بالعراق سنة (١٩٥٧) وحصل على شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي من كلية الآداب بجامعة الموصل سنة (١٩٨٤)، وعلى الدكتوراه كذلك سنة (١٩٩٤)، وكان عنوان رسالته « الخلافة العباسية في ظل التسلط البويهي» وله عدد من البحوث المنشورة.

المقدمة

أصبحت قيادة الأمة بعد وفاة الرسول ﷺ سؤالاً مطروحاً للمناقشة [١] وقد أدى اختلاف المسلمين حول ماهية وشكل النظام السياسي وقيادته، إلى تفاوت الآراء ووجهات النظر التي أسفرت عن نفسها حيناً [٢] وخفتت حيناً آخر، تبعاً لواقع التطورات السياسية التي تعرضت لها الأمة طيلة النصف الأول من القرن الأول الهجري / السابع الميلادي [٣].

إلا أن الأزمات التي رافقت التبدلات السياسية [٤] كانت كافية للتأكيد على أن ملامح النظام السياسي والإداري والعسكري ما زالت في مرحلة التكوين، وأنها لم تتبلور بعد إلى قواعد محددة، أو أعراف متفق عليها من قبل كافة المسلمين.

لذا أصبحت الإمامة، المركز الأول في هذا التنظيم، قضية الخلاف الرئيسية، وسبباً لما مرت به الأمة من فترات متأزمة [٥] وأصبحت أساساً لانبثاق الأحزاب والفرق، وتبلور آراء وأفكار، أضحت فيما بعد نظريات قائمة بذاتها [٦].

وقد احتدم الجدل بين هذه الفرق، حول هذا الموضوع، فيما يتعلق بالطبيعة، والشروط والأحقية والشرعية [٧]. وأفرز هذا الجدل وما تمخض عنه من تطورات وأفكار وردود أفعال،

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٤ /٣٠٦ - ٣٠٧.

(٢) الإمامة والسياسة لابن قتيبة ١ /٧.

(٣) نقصد بذلك انشغال المسلمين بحركات الردة في خلافة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، والفتوحات في خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه).

(٤) أنساب الأشراف للبلاذري ٤ /٤٣٤، ملامح التيارات السياسية في القرن الأول الهجري، لإبراهيم بيضون ٤٥.

(٥) الملل والنحل للشهرستاني ١ /٢٤.

(٦) تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة ١ /٤٣.

(٧) State and Goverenment in Medieval of Islam: Lambton ،p96 وينظر: دراسات في حضارة الإسلام، جب، ٥٨١، الدولة الإسلامية بين الواقع التاريخي والمنظور الفقهي، لأحمد بغدادي، ٥٨١.

تبلور ملامح نظرية دستورية، بدأت بالتشكل مع مزيج مبرر من اعتقادات وشروط مركزة، اشتقت من التجربة الإسلامية الأولى وتطورات الواقع السياسي الذي تمر به الأمة، مستهدفة في خطوطها العامة إضفاء الشرعية على النظام السياسي الذي استظلت به الأمة بعد وفاة الرسول ﷺ، بكل نظمه وتشريعاته، من خلال التأكيد على أن الأمة تقوم على الشريعة، وأن استمرارها منوط بقوة الإجماع المبرأ من الخطأ، فضلا عن تبيان الشرعية في النظام السياسي القائم -ممثلاً بالخلافة العباسية- ودعمه بوجه الضغوط والتحديات السياسية والفكرية التي شككت بشرعيته وهددت كيانه (١).

وبما أن المؤلفات القديمة التي تعرضت لماهية النظام السياسي، قد وضعت في فترات متأزمة من التاريخ الإسلامي (٢) وأن نظرية للحكم نشأت من هذا الوضع،وتطورت من جراء الأسباب المختلفة للمطالبة بالسلطة، فإن الباحث لا يمكن أن يفهم الرسائل السياسية التي كتبها الفقهاء، إلا على ضوء الواقع التاريخي، والصراع السياسي، ولا يمكن أن يفهم تاريخ تطور الأفكار فهماً صحيحاً في معزل عن تاريخ تطور الأحداث، لما بينهما من علاقة جدلية متبادلة متفاعلة ومتفاوتة (٣).

لقد شهد القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي،تطورات مهمة على واقع الخارطة السياسية للدولة العربية الإسلامية،كان لها انعكاساتها على الوحدة السياسية والفكرية التي أظلت العالم الإسلامي.

ولعل من أبرز هذه التطورات هيمنة السلطة الأجنبية البويهية على الخلافة العباسية، بعد أن أسست لها إمارة وراثية في بغداد، وسيطرت على مقاليد الأمور فيها، وجردت الخلافة

(١) سيرة الحاجب جعفر لليماني ١٠٩.
(٢) النظم والمؤسسات الإسلامية للمغيربي ٧١٢.
(٣) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، مشتاق ٥.

من صلاحيتها وامتيازاتها بدعوى عدم أحقيتها وشرعيتها. وفي الطرف الآخر من الدولة، أقام الفاطميون نظامهم الخلافي في المغرب، في أواخر القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، وأعلنوا أحقيتهم بالخلافة. فأحدثوا تطوراً بعيد المدى، ترتب عليه تنافس بين الخلافتين، استخدمت فيه مختلف الوسائل لتدعيم كل منهما في أحقيتها بالسيادة الدينية والسياسية على العالم الإسلامي.

واستناداً لذلك، احتل هذا التنافس مقاماً مهماً في كتابات الفقهاء من كلا الجانبين، مما خلف لنا الكثير من المصنفات في الرد والجدال، من خلالها نستطيع أن نتبين مدى الأثر الذي تركته هذه التطورات في نفوس هؤلاء الكتاب[١].

دوافع التنافس بين الخلافتين العباسية والفاطمية:

أقام الفاطميون كيانهم السياسي في رقادة (في تونس)، أواخر شهر ربيع الآخر من سنة ٢٩٧هـ / ٨٩٢م[٢]، وخطب لأبي محمد عبيد الله من على منابر رقادة والقيروان، بلقب الإمام المهدي بالله، أمير المؤمنين[٣]،وبذلك أعلن عن قيام نظام خلافي[٤]. فكان ذلك حدثاً وتطوراً جديداً في تاريخ الحركات الدينية والسياسية التي قامت في مشرق الدولة العربية الإسلامية ومغربها، التي استهدفت إقامة كيانات سياسية إقليمية، تدور أو لا تدور في فلك التبعية للخلافة العباسية، إذ لم يجرؤ أي منها على انتحال لقب الخلافة[٥].

---

(١) أصول الإسماعيلية، لويس ١٦.
(٢) الكامل في التاريخ لابن الأثير ٦/١٣٣.
(٣) رسالة افتتاح الدعوة للقاضي النعمان ٢٤٩.
(٤) الوحدة والتنوع في الحضارة الإسلامية، فون كرونباوم ٢٢١.
(٥) دراسات في التاريخ الإسلامي، جب ٤٦.

ولم يكن هدف الفاطميين، من إعلان الخلافة، مشاركة العباسيين للسلطة السياسية والدينية على العالم الإسلامي فحسب، بل أعلنوا أنهم الخلفاء الشرعيون بعهد وتفويض من الله، لأنهم أصحاب الحق الشرعي في الزعامة الروحية والسياسة للجماعة الإسلامية(١) وبذلك اعتبروا العباسيين مغتصبين ما ليس لهم بحق(٢).

واستناداً إلى ذلك، فقد تحددت أهداف الفاطميين في العمل على إنهاء الخلافة العباسية، وإزالة وجودها الديني والسياسي من العالم الإسلامي(٣)وهذا ما أدى إلى نشوب صراع بين الخلافتين، استخدمت فيه مختلف الوسائل السياسية والعسكرية والفكرية(٤) لتثبيت أحقية كل منهما بالخلافة، وكان في مقدمة ذلك: الصراع الفكري، إذ تولى الفقهاء هذا الجانب لما لآرائهم من تأثير فعال في الحياة السياسية(٥) وجاءت البداية من قبل الفاطميين الذين أولوا هذا الجانب أهمية كبرى، ذلك لأنهم كانوا نظاماً حديث النشأة، في حاجة إلى قوة تعزز كيان الخلافة الفاطمية الناشئة، إذ إن نشر المعتقدات الإسماعيلية الفاطمية، كان بمثابة التمهيد الفكري، أو التهيئة الذهنية للسيطرة السياسية والعسكرية المباشرة(٦) لذلك بذل فقهاء الإسماعيلية جهوداً كبيرة لوضع أصول فلسفة الحكم، على أسس قوية متينة من المذهب الإسماعيلي ذاته، أصبحت فيه الإمامة المحور

---

(١) رسالة افتتاح الدعوة للقاضي النعمان، اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، للمقريزي ١/٢٣.
(٢) الديوان لابن المعز ١٦١.
(٣) أهداف الدعوة الإسماعيلية في مصر وبلاد المشرق الإسلامي منذ عهد مبكر لإقبال ٢٢١.
(٤) رسالة افتتاح الدعوة للقاضي النعمان ٢٥٤-٢٥٥، مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، سبط ابن الجوزي ١٧٩ المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار للمقريزي ١/٣٧٨.
(٥) العلاقات العربية السياسية في عهد البويهيين لأبي غنيم ٥٨.
(٦) ابن سينا في مرابع إخوان الصفا لتامر ٢٣.

الأساس الذي قامت عليه الخلافة الفاطمية، مذهباً ومجتمعاً ودولة [١].

في الطرف الآخر، كانت الخلافة العباسية التي شهدت أواخر القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي، أوضاعا بالغة السوء، لسيطرة القادة الأتراك على مقاليد الأمور فيها، بحيث كانت عاجزة عن أن تفعل شيئاً أمام إعلان الفاطميين لنظامهم الخلافي وأحقيتهم في إمامة المسلمين دينياً وسياسياً. وزاد الأمر سوءاً وقوع الخلافة تحت نير التسلط البويهي ابتداءاً من سنة ٣٣٤هـ/٩٤٥م [٢]، بعد أن كانت السنوات العشر السابقة (فترة إمرة الأمراء) قد أفقدتها آخر ما تبقى لها من قوة ونفوذ [٣] ولم يعد الخلفاء باستطاعتهم حراكاً بعد أن جُرِّدوا من كافة صلاحياتهم، ليكونوا هم ومؤسستهم تحت طائلة البويهيين واعتباراتهم المصلحية [٤] فكان ذلك بلا ريب ظرفاً ذهبياً للفاطميين، استغلوه لتنفيذ أهدافهم على الواقع، فبدءوا بالزحف نحو الشرق، حيث مناطق النفوذ العباسي، دون أن تقف في طريقهم مقاومة جدية، فبعد استيلائهم على مصر، واتخاذها مقراً لهم [٥] انساحوا في بلاد الشام [٦]، فأصبحوا بذلك يطلون على العراق، لذلك سعوا جاهدين لتحقيق هدفهم بالوصول إلى بغداد، من خلال تطويقها بمؤيديهم وأنصارهم [٧].

---

(١) ينظر حول مفهوم الإمامة عند الإسماعيلية: السجستاني ١٦، ٦٦، البيان لمباحث الإخوان للشادلي ١٠٩، السجلات المستنصرية ١١٠، طائفة الإسماعيلية لمحمد كامل حسين ١٥٤، تاريخ الدعوة الإسماعيلية لمصطفى غالب ٤١.

(٢) تجارب الأمم لمسكويه ٢/٨٥.

(٣) عصر إمرة الأمراء في العراق للدوري.

(٤) تجارب الأمم ٢/١٠٥-١٠٦، التنبيه والإشراف للمسعودي ٣٤٦-٣٤٧.

(٥) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي ٧/٤٧.

(٦) ذيل تاريخ دمشق لابن القلانسي ١.

(٧) الكامل لابن الأثير ٧/١٥٧، ١٨١.

إلا أن أوضاعاً أخرى كانت تستجد لصالح استعادة الخلافة العباسية بعضاً من مكانتها ونفوذها، فبعد وفاة عضد الدولة البويهي سنة ٣٧٢هـ/٩٨٢م، انشغل ورثته بالصراع على السلطة، وانسحبوا إلى مقرهم في شيراز، تاركين بغداد لنوابهم[١]. وفي الوقت ذاته، أعلنت قوة جديدة، بدأ نجمها يتألق في مشرق الدولة، وهي القوة الغزنوية، تبعيتها ودعمها للخلافة العباسية[٢]، وهذا ما أتاح لخلفاء بني العباس، تسلم زمام القيادة والمبادرة في الدفاع عن كيانهم وأحقيتهم في زعامة العالم الإسلامي، فبدأ عهد جديد للصراع بين الخلافتين، سجلت فيه الخلافة العباسية، في عهد الخليفة القادر بالله (٣٨١-٤٢٢هـ/٩٩١-١٠٣٠م) عدة انتصارات سياسية[٣].

وعلى الصعيد الفكري، تولى الخليفة القادر بالله قيادة حملة، شارك فيها الفقهاء والخطباء والوعاظ وحتى الشعراء، استهدفت الرد على الدعاوى الفاطمية أفرزت العشرات من المصنفات[٤]. ولعل أبرز ما تمخض عن هذه الحملة على صعيد الخلافة، المنشور الذي أصدرته سنة ٤٠٢هـ/١٠١١م، والمتضمن التشكيك بنسب الفاطميين، ونفي صلتهم بنسب الرسول ﷺ وآل بيته، ووقع على ذلك الفقهاء من مختلف التيارات الفكرية[٥]. وقد استهدفت الخلافة من هذه الحملة تحقيق هدفين:

أولهما: تجريد الفاطميين من عطف وتأييد الرأي العام الإسلامي.

وثانيهما: تقويض المرتكزات التي استندوا إليها في إقامة كيانهم السياسي.

(١) المصدر نفسه ٧/١٩٨، ٣٠١-٣٠٢.
(٢) كتاب التاريخ للصابي ٨/٨-٩
(٣) ذيل تجارب الأمم لأبي شجاع الروذراوري ٣/٢٨٣، المنتظم لابن الجوزي ٧/٢٣٧-٢٣٨.
(٤) الإمتاع والمؤانسة للتوحيدي ١/٢٢٢، طبقات الفقهاء للشيرازي ١١٦.
(٥) المنتظم لابن الجوزي ٧/٢٥٥-٢٥٦، المختصر في أخبار البشر لأبي الفدا ٢/١٤٢، العبر في خبر من غبر للذهبي ٢/٢٠٠.

موقف الباقلاني من الخلافة العباسية :

كان الباقلاني [١] من جملة الفقهاء الذين اختصوا بالوقوف ضد التيارات التي شكلت تهديداً لاستمرارية حكومة الشرع، فجاءت مناظراتهم ومصنفاتهم، لتؤيد الحقيقة التي تراها الأغلبية في وجه الاتجاهات التي لها وجهات نظر مخالفة [٢].

وعلى الرغم من أن الباقلاني، لم تكن تربطه بالخلافة في هذه المرحلة علاقة تفرض عليه توجهاتها الرسمية، ويتحدد بثوابتها ومنطلقاتها، إلا أن إدراكه لمدى الخطر الذي بدأت تمثله الاتجاهات المخالفة في الرأي، على النظام السياسي، بكل ما يمثله من سيادة للشريعة وسلطانها ونظمها وتشريعاتها؛ كانت من أبرز الدوافع وراء قبوله تلبية دعوة عضد الدولة البويهي لمناظرة الاتجاهات الفكرية التي ضمها بلاطه، فغادر مسقط رأسه – البصرة – وهو في مقتبل العمر، إلى شيراز، مدفوعاً بإيمانه وقناعته المجردة، بعدم جدوى الحظر المفروض على التعامل مع السلطة البويهية، هذا الحظر الذي فسح المجال أمام الاتجاهات المخالفة، لتثبيت دعواها لدى السلطة الفعلية [٣].

---

(١) هو محمد بن الطيب بن محمد، الملقب بأبي بكر، القاضي المعروف بابن الباقلاني، ولد بالبصرة سنة ٣٣٨هـ/٩٤٩م، ونشأ فيها، ثم رحل إلى بغداد ودرس على علمائها، انتقل إلى شيراز بدعوة من عضد الدولة البويهي لمناظرة أهل الاعتزال في مجلسه، وأعجب به ومال إليه، وعهد إليه بتعليم ولده صمصام الدولة، وله ألف كتاب التمهيد. رافق عضد الدولة عند مجيئه إلى بغداد سنة ٣٦٧هـ – ٩٧٧م، وقد استقر في بغداد وبقي فيها بعد وفاة عضد الدولة، وكان ينزل بالكرخ، وله حلقة عظيمة في جامع المنصور. تولى القضاء بالثغر. وقد حظي الباقلاني بمنزلة رفيعة لدى الخلافة العباسية، فقد أرسله الخليفة القادر بالله إلى بهاء الدولة البويهي في شيراز سنة ٤٠١هـ/١٠١٠م لنقل احتجاجه على تغاضي بهاء الدولة عن الزحف الفاطمي، الذي وصل إلى الموصل. توفي الباقلاني في بغداد، سنة ٤٠٣هـ/١٠١٢م. ينظر عن سيرته ومؤلفاته: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٥/٣٧٩ – ٣٨٠ ، المنتظم لابن الجوزي ٧/٢٦٥ ، الأنساب للسمعاني ٢٢ ، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/٢٧٨–٢٧٩ ، الباقلاني وآراؤه الكلامية لمحمد رمضان ١٣٧–١٣٨.

(٢) State: Lambton، p69

(٣) ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢٤٢.

مثل الباقلاني موقف (أهل السنة)، إزاء الاتجاهات الأخرى التي ضمها البلاط البويهي، وقد كشفت مناظرته لهم غزارة معلوماته، وفصاحته، وحسن فقهه، إذ كان عظيم الجدل صارماً فيه، قوي الحجة شديد الوطأة على المخالفين، وإليه ينسب نقل الحجاج إلى ميدان العقل النظري، بعد أن كان مَنْ تقدمه يستند إلى النصوص بسبب نقص التكوين الفلسفي، وقلة الإحكام للمنطق، أو الغوص بحثاً عن الأصول العقلية (١).

فضلاً عن هذا، عرف بغزارة نتاجه الفكري، وكان معظم ما صنفه رداً على المخالفين من جهة، والدفاع عن مؤسسة الخلافة من جهة أخرى (٢).

ففي مجال دفاعه عن شرعية الخلافة العباسية، وضع عدة مصنفات تناول فيها إمامة المسلمين، وما يتعلق بها من شروط وأحكام، وما يوجب خلع الإمام وسقوط طاعته، وأورد ما روي في معارضتها وتأويلها بما يغني الناظر فيها (٣)، إلا أن هذه المصنفات لم تصل إلينا، ولم يسعفنا الحظ بالاطلاع عليها.

وعلى الرغم من هذا، فمن الممكن بناء تصور عن مفهوم الإمامة كما يراه الباقلاني، من خلال كتابه الموسوم بـ« التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة » وهو وإن كان عملاً تفنيدياً، ومناقشة للآراء التي كانت سائدة في وقته، إلا أنه ضمَّن كتابه بحثاً عن الإمامة (٤) تعرض فيه لها من جميع نواحيها، خصوصاً ناحيتها

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٥ / ٣٨٠ ، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢ / ٢٧٨ ، مرآة الجنان وعبرة اليقظان لليافعي ٣ /٦-٨ ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ٣ / ١٦٩ .

(٢) مقدمة إلى معجم مصطلحات الباقلاني لسميرة فرحات ٢١-٢٣ .

(٣) التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة للباقلاني ١٨٦ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤ /١٩٣ ، البداية والنهاية في التاريخ لابن كثير ١١ /٣٤٦-٣٥٠ ، الباقلاني وآراؤه الكلامية لمحمد رمضان١٩٦-٢١٥ .

(٤) التمهيد للباقلاني ١٦٤-١٨٧ .

القانونية، وواجباتها وشروطها، وقد عده الباحثون من خير ما كتب في الموضوع (١)، فهو وإن كان بمثابة أجوبة على الكثير من التساؤلات التي كانت مطروحة حول الإمامة، إلا أنه في الوقت نفسه يعد الأساس لتبلور نظرية سياسية،تقف بوجه الطروحات الفكرية المخالفة التي مثلت خطراً على المؤسسة السياسية ممثلة بالخلافة العباسية، اعتمد منطلقاتها فقهاء القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، في صياغة نظرية دستورية رسمية.

مفهوم الإمامة عند الباقلاني:

طرق التولية:

بذل الباقلاني جهداً واضحاً – استغرق الجزء الأكبر من بحثه في الإمامة – للرد على المرتكز الأساس للفكر الإسماعيلي في الإمامة، ومنه استقت الخلافة الفاطمية شرعيتها، والذي ينص على أن الإمامة بالنص وليست بالاختيار (٢)، لأنها ركن من أركان الدين (٣)، وأن تعيين الإمام هو شأن من شؤون السماء ليس للبشر رأي أو دور في ذلك (٤)، في حين كان الباقلاني يرى أن الإمامة قضية مصلحية يعود تقريرها للبشر (٥)، واستناداً إلى ذلك انطلق من مبدأ «إثبات أحد الطرفين ببطلان الآخر أو إبطاله بإثبات الآخر»، فيقرر ابتداء فرضية مؤداها «إذا فسد النص صح الاختيار» مستنداً بذلك إلى إجماع الأمة، على أنه ليس هناك من طريق لإثبات الإمامة سوى هذين الطريقين (٦).

(١) المصدر نفسه (مقدمة المحقق) ١٤.
(٢) مجموعة الوثائق الفاطمية للشيال ١/ ٢٠٩ (سجل الهداية).
(٣) رسالة افتتاح الدعوة للقاضي النعمان ٢٦٢ ؛ الينابيع للسجستاني ٦٦.
(٤) المصابيح في إثبات الإمامة للكرماني ١٥٦.
(٥) مقدمة ابن خلدون ١٩٦.
(٦) التمهيد للباقلاني ١٦٤

استخدم الباقلاني في مناقشة ذلك المنهج الهادئ، القائم على مقارعة الدليل بالدليل، والحجة بالحجة، دون غلو أو تعصب « لئلا يظن قارئ كتابنا – على حد قوله – أنا نقصد الشناعة عليهم » [١]، مستعيناً بمختلف أنواع الاستدلال، من المشهور المتفق عليه من الأحاديث النبوية الشريفة، والإجماع، والسوابق التاريخية، فضلاً عن معلوماته التاريخية الغزيرة، وإلمامه الواسع باللغة، ليصل إلى نتيجة مؤداها أنه لا سبيل لإثبات الإمامة سوى عن طريق الاختيار، إذ يقول: « يصير الإمام إماماً بعقد مَنْ يعقد له من أفاضل المسلمين، الذين هم من أهل الحل والعقد، والمؤتمنين على هذا الشأن » [٢].

ويذهب بعض الباحثين [٣] إلى أن الباقلاني استهدف من وراء هذا الإسهاب غلق كل المنافذ أمام مقولات القائلين بأن الإمامة كانت بالنص، لما في ذلك من تهديد لشرعية النظام السياسي الإسلامي.

ولكن يبدو من خلال استقراء الأوضاع السياسية للعالم الإسلامي في القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، وواقع الخلافة العباسية في ظل التسلط البويهي، أن الباقلاني استهدف بشكل خاص، إضفاء الشرعية على الخلافة العباسية، باعتبارها استمراراً طبيعياً للخلافة الأولى القائمة على الاختيار، وفي الوقت ذاته جرد الخلافة الفاطمية من هذه الشرعية، بعد أن فند الأساس الذي قامت عليه.

فضلا عن ذلك، فإن الباقلاني الذي وضع كتابه « التمهيد » في كنف عضد الدولة البويهي في شيراز، وخص به ولي عهده « صمصام الدولة » في ظروف كان الجدل محتدماً

---

(١) التمهيد للباقلاني ١٦٨.
(٢) المصدر نفسه ١٧٨.
(٣) السياسة والحرب للويس ١/ ٢٣٧–٢٣٨، دراسات في حضارة الإسلام ١٨٥.

بين التيارات الفكرية في البلاط البويهي [١] كان يصبو إلى تحقيق أهداف آنية، أكثر أهمية وحساسية وذات صلة بالواقع القائم، إذ إنه قصد من تضمين كتابه بحثاً عن الإمامة، أن يضع أمام السلطة الفعلية، تصوراً واضحاً لطبيعة الإمامة كما يراها (أهل السنة) مستقاة ثوابتها من الشرع والإجماع والسوابق التاريخية، ليحدد البويهيون بموجبها موقفهم من الخلافة العباسية، وعلاقتهم بها وسبل التعامل معها، مؤشراً بايحاء فساد السياسة البويهية تجاه الخلافة العباسية، المتأثرة بالأفكار التي اعتنقها البويهيون بفعل التيارات التي التفت حولهم[٢]، إذ إن تجريد الخلافة من سلطانها وامتيازاتها بدعوى عدم شرعيتها وأحقيتها بالأمر [٣] سياسة لا تحظى بالشرعية، وتأييد الرأي العام الإسلامي، وهذا ما يمكن أن يعرِّض السلطة البويهية لأخطار غير محسوبة.

وتؤشر الوقائع التاريخية اللاحقة، أن الباقلاني قد حقق بعض ما كان يهدف إليه، بدليل فشل المساعي الفاطمية في إقناع عضد الدولة البويهي في إقامة تحالف مضاد للخلافة العباسية [٤]، بل إن الأمر تجاوز ذلك، بعد أن عزم عضد الدولة على مهاجمة الفاطميين في عقر دارهم، إلا أن المنية لم تمهله حتى يحقق ذلك [٥]، ولم يكن هناك ما يشير إلى أنه كان واقعاً تحت ضغوط سياسية أو شعبية، بقدر ما كان مدفوعاً بما استجد لديه من قناعات بعدم شرعية هذه الخلافة [٦].

---

(١) الجذور التاريخية للوفاق الفكري بين الشيعة والمعتزلة للرحيم ٥٦-٥٧

(٢) Caliphod and King ship in Medieval Persie، P 123

(٣) الآثار الباقية عن القرون الخالية» للبيروني ٢٢-٢٤ ، الكامل لابن الأثير ٦ / ٣١٥-٣١٦ .

(٤) اتعاظ الحنفا بأخبار الفاطميين الخلفا للمقريزي ١ / ٣٠-٣١ ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي ٤ / ١٢٥ .

(٥) الفرق بين الفرق للبغدادي ٢٧٥-٢٧٦ ، اتعاظ الحنفا للمقريزي ١ / ٣٠-٣١ .

(٦) مرآة الزمان في تاريخ الأعيان لسبط ابن الجوزي ٢٣٢ .

أهل الاختيار:

بعد أن يقرر الباقلاني، بأنه ليس للإمامة من طريق سوى الاختيار، فإنه يلقي بهذه المسؤولية على عاتق « أفضل المسلمين الذين هم من أهل الحل والعقد والمؤتمنين على هذا الشأن »[١] وفي الوقت الذي لا يحدد ماهية مواصفات أهل الحل والعقد، فهو أيضاً لا يحدد عددهم [٢]، ويبدو أن الباقلاني استهدف فتح المجال أمام العدد،كتعبير يتفق والظروف، كي لا تحدده عقبات وهو يسعى للوصول إلى تسويغ النظام السياسي القائم، وإضفاء الشرعية على الممارسات السياسية التي أقرها العباسيون في تولي الإمامة ووسم نظامهم الوراثي بسمة الاختيار، إذ أجاز للإمامة أن « تنعقد وتتم برجل واحد من أهل الحل والعقد، إذا عقدها لرجل على صفة ما يجب أن يكون عليه الأئمة » [٣]، ويحتج في ذلك بعدم ورود دليل في الشرع والعقل على تحديد عدد لا يجوز عليه الزيادة والنقصان، ويستند بذلك إلى عقد الخليفة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) الإمامة لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فتمت له وسلم عهده [٤]، لذلك يذهب إلى أن الإمامة « تتم برجل واحد » ويعني بذلك شخص الخليفة القائم، إذ يقول: « إن للإمام أن يعهد إلى إمام بعده »[٥].

إن الباقلاني الذي جند نفسه للدفاع عن الخلافة العباسية، وإثبات أساسها الشرعي باعتبارها امتداداً للخلافة الأولى التي قامت على الاختيار، كان يدرك أن السوابق التاريخية

---

(١) التمهيد ١٧٨ .
(٢) المصدر نفسه ١٧٨ .
(٣) المصدر نفسه ١٧٨ .
(٤) المصدر نفسه ١٧٩ .
(٥) المصدر نفسه ٢٠١ .

التي اعتمدها، إنما كان لها ظروفها التي أوجبت فعلها، وليست بالضرورة أن تكون قاعدة تقوم عليها الأحكام، وأن مبدأ الاختيار له شروطه التي لا تتحقق إلا في أجواء الشورى التي لم يعد لها وجود في الممارسات السياسية بعد انقضاء الخلافة الراشدة.

ويبدو أن الباقلاني، بإغفاله كل ذلك، كان واقعاً تحت ضغط أحد أمرين: إما بقاء الخلافة العباسية واستمرارها وفق مأأقرته من ممارسات وان ابتعدت عن الشورى، أو زوالها وحلول نظام آخر محلها، لذلك أضفى الشرعية على النظام الوراثي، بهدف حصر الإمامة واستمرارها في الأسرة العباسية، وتجنيبها احتمالات تدخل أي قوة داخلية أم خارجية، لأن يكون لها دور في إيصال مَنْ ترغب إلى منصب الإمامة، وهو أمر كان متوقعاً في عصر الباقلاني.

وزيادة في الحيطة وتوفير الضمانات، انتبه الباقلاني إلى مسألة دقيقة، وهي مسألة إشهار العقد للإمام، إذ أوجب أن يحضر العقد للإمام قوم من المسلمين، لم يحدد عددهم، كشرط لإتمام البيعة، ويحتج على ذلك بقوله: «وإنما يمنع أن يعقد الرجل لغيره مستسراً للعقد وخالياً به، لئلا يدعي ذلك كل أحد وأنه قد كان عقد له سراً، فيؤدي ذلك إلى الهرج والفساد» (١).

ويتضح من ذلك، أن هاجس الخوف من أن تتعرض الخلافة العباسية إلى التآمر، قد سيطر على الباقلاني، ويبدو خوفه منطقياً، فالخليفة العباسي في ظل التسلط البويهي قد جرد من صلاحياته وعزل عن رعاياه، وحتى عن أفراد أسرته، فهذا الخليفة المطيع لله (٣٣٤-٣٦٤هـ/ ٩٤٥-٩٧٣م) (٢) عاش وحيداً معتكفاً في دار الخلافة. يقول قاضي القضاة: أبو محمد بن معروف «دخلت على المطيع لله، وهو متشك، فقلت: كيف

---

(١) المصدر نفسه ١٧٩.

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٢ / ٣٧٩.

مولانا، جعلني الله فداه؟ فقال: لا تقل هذا، ليست الحياة بلا إخوان طيبة »[١] لذا فليس غريباً أن تدعي أية قوة، أن الخليفة قد اعتزل الحكم، أو أنه قد عقد البيعة لشخص معين، ربما من خارج الأسرة العباسية. وبهذا يجنب الخلافة العباسية أي تآمر قد يحاك ضدها، وخاصة أنه لم يجز لأي من أهل الحل والعقد عقد الإمامة لنفسه[٢]، كي لا يدعي أحد الإمامة لنفسه وَفْق اعتباراته الخاصة، وبذلك يكون الباقلاني قد حصر المرشحين للإمامة في دائرة ضيقة، فضلاً عن أنه حجب الشرعية عن بقية الأنظمة الخلافية.

ومتى ما عقدت الأمة للإمام، فإنها لا تملك سلطة خلعه، من دون حدث يوجب خلعه[٣]، وبذلك يفرض الباقلاني على الأمة الالتزام بعقدها للإمام الذي بايعته، وأي خروج أو تنصل عن هذا العقد، يعد خروجاً، يمنح الإمام مشروعية الرد عليه بوسائله المتاحة، وهنا لا يجرد الباقلاني الأمة من سلطانها وإنما يحذرها من مغبة الانسياق وراء الأفكار التي كانت تروجها الخلافة الفاطمية والتي تمكنت من التغلغل إلى مناطق كثيرة من العالم الإسلامي، وفي الوقت ذاته يعرض بفئة وقعت في الإثم، لأنها فسخت عقدها للإمام الشرعي، وبايعت لأئمة آخرين[٤].

وحدة الإمامة

ويفترض الباقلاني صورة لواقع قد يبدو للوهلة الأولى غريباً، وهو أن يعقد لعدة

---

(١) النبراس في تاريخ بني العباس لابن دحية ١٢٢.

وأجبر البويهيون الخليفة المطيع لله على اعتزال الخلافة، وأعلنوا أنه تنازل لولده الطائع لله. ينظر نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة للتنوخي ٣/٢٠٦.

(٢) التمهيد للباقلاني ١٨٠.

(٣) المصدر نفسه ١٧٩.

(٤) الكامل لابن الأثير ٧/٦٧، اتعاظ الحنفا للمقريزي ١/٢٦٦.

أئمة في بلدان متفرقة، وكانوا كلهم يصلحون للإمامة « مع عدم إمام وذي عهد من إمام »[١]. فَمَن الأولى بالإمامة؟، فيقرر أن الإمامة لمن سبق العقد له، وعلى الباقين أن يتنازلوا له، وإلا اعتبروا عصاة يتوجب مقاتلتهم. أما إذا لم يعلم أيهما كان الأسبق، أو أن العقود كلها قد وقعت في وقت واحد، حينها تبطل سائر العقود، ويختار واحد منهم أو من سواهم « وإن أبوا ذلك قاتلهم الناس عليه، فإن تمكنوا كان الإمام المعقود له حرباً لسائر هؤلاء حتى يذعنوا ويرجعوا إلى الطاعة والسداد، وإلا فهم في غلبة وفتنة وعذر في ترك إمامة الإمام »[٢].

إن استقراء الأوضاع السياسية والعسكرية في عصر الباقلاني يجعل من هذا الواقع الخيالي أمراً متوقعاً، إذ كان الهاجس المسيطر على الفقهاء، هو أن تتعرض الخلافة العباسية للزوال بفعل قوة داخلية (ممثلة بالبويهيين)، أو عن طريق غزو عسكري خارجي (ممثل بالفاطميين)، وخاصة إذا علمنا أن خلفاء بني العباس، لم يكن لهم في هذه المدة، ولاة عهود بفعل الهيمنة البويهية[٣]، وهذا يعني، إذا ما قتل الخليفة العباسي أو عزل، بفعل أية قوة، أنه سيترك منصبه شاغراً أمام الطامحين من التيارات والقوى الأخرى، لذلك فإذا ما تجسد هذا التصور على الواقع فإن الباقلاني يحصر سلطة اختيار الإمام بيد الأمة دون أن تكون ملزمة بأية اعتبارات، أو خاضعة لتأثير التيارات الأخرى، وإذا ما عجزت الأمة عن ممارسة سلطتها حينها يتوجب عليها ترك إمامة الإمام المنصوب، لأنها ستكون مغلوبة على أمرها.

(١) التمهيد للباقلاني ١٨٠.
(٢) المصدر نفسه ١٨٠.
(٣) العيون والحدائق في أخبار الحقائق لمؤلف مجهول ج٤، ق٢ / ٤٤٠، المنتظم لابن الجوزي ٧/ ٦٦، ١٥٦.

أما إذا «كانت الأمة مفترقة على مذاهب مختلفة وآراء متضادة والحق منها في واحد، وادعى كل واحد منهم أنهم ولاة هذا الأمر دون غيرهم وتمانعوا فيه، ما الحكم فيهم، ومن أولى بعقد هذا الأمر؟» [١].

هنا يبدو تأثير الواقع السياسي أكثر وضوحاً ومباشرة على تنظيرات الباقلاني، فقد شهد القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، التنافس بين ثلاثة أنظمة سياسية كبرى،(الخلافة العباسية، الخلافة الفاطمية، الخلافة الأموية) تعتقد كل منها بأن لها وحدها الشرعية في السيادة السياسية والدينية على العالم الإسلامي، ويبدو لي أن هذا التطور الذي لم يشهده النظام السياسي من قبل كان من أبرز الدوافع التي حفزت الفقهاء في دخول هذا الصراع، مستهدفين الدفاع عن شرعية النظام الذي يدينون له بالولاء، من جهة، والعمل على تحقيق الوحدة السياسية التي استظلت الأمة بظلها خلال القرون الثلاثة السابقة.

يرفض الباقلاني ظاهرة تعدد الأئمة، فهي غير شرعية في نظره، ويعد كل من يدعو إليها ويقرها آثماً باغياً يتوجب حربه وقتاله، إذ يقول عن خلافة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) «وأذعنت له الأنصار وانقادت بعد خلافها وغلطها فيه المتفق عليه، لأنها أرادت إخراج الأمر عن قريش، ونصب إمامين في وقت واحد... وهذا غلط حاولوه باتفاق المسلمين، فلو أقاموا عليه، وخالفوا أبا بكر بعد عقد من عقد له الأمر، لوجب أن يكونوا في ذلك آثمين، ولوجب حربهم وقتالهم إلى أن يرجعوا عن البغي وشق العصا» [٢]. ويقول في مكان آخر «وما حكي عن الأنصار من إرادتهم نصب

(١) التمهيد للباقلاني ١٨٠-١٨١.
(٢) المصدر نفسه ١٨٧.

إمامين في وقت واحد . . . ولإخراجهم الأمر من قريش إلى غيرهم، وهذان الأمران حرام فعلهما في الدين وجالبان للفتنة، وإنما غلط الأنصار فيهما »[١].

إذاً فالسوابق التاريخية، وما تعارفت عليه الأمة، يوجب أن يتولى أمر الأمة إمام واحد. فكيف التعامل مع واقع تعددت فيه الأئمة، ومَنْ فيهم أولى بالإمامة؟.

لحل هذه المعضلة التي ابتلي بها الواقع السياسي، وأدى إلى تجزئة الأمة سياسياً وفكرياً، يذهب الباقلاني إلى اعتماد أساس الخلاف بين هذه القوى، لتحديد الإمام الشرعي. فإذا كان الخلاف في المسائل الشرعية « التي الحق عندنا في جميعها » كما يقول، فالإمامة لمن سبق العقد له، وعلى الآخرين التنازل عنها، وإلا اعتبروا بغاة مخالفين يتوجب قتالهم. أما إذا « كان ما اختلفت فيه الأمة مما يوجب التكفير والتفسيق والتضليل، فعقد الإمامة لأهل الحق دون غيرهم ممن كفر أو فسق، وضل بتأويله الخطأ في الدين »[٢].

بهذا تتحمل الأمة مسؤولية القرار في اختيار الإمام. ولكن مفهوم الأمة عند الباقلاني، مفهوم محصور محدد لا يشتمل على سوادها، إذ فرز من خلاله بين المنتمين إلى الإسلام الصحيح، الذين يمثلون القوى الداعمة للخلافة العباسية، وهم « أهل الحق »، وبين القوى التي أخرجها من جملة ملة الإسلام. لذلك فإن من يختاره أهل الحق « للإمامة » ، يفرض على عموم الأمة، التي يتوجب عليها التسليم بذلك، وإن استلزم الأمر إجبارهم على ذلك بالقوى المتاحة، أما أذا عجزوا عن فرض إمامهم، وادعى أحد الإمامة من خارج هذه الأمة المحددة « فليس له إمامة ثابتة ولا طاعة

---

(١) التمهيد للباقلاني ١٩٧ .

(٢) المصدر نفسه ١٨١

واجبة». لأنه من أهل الضلال – كما يقول – الذي يسعى لقهر الفرقة الهادية، التي يتوجب عليها أن تستنصر بقوى أخرى لفرض إمامها [١].

ويبدو الباقلاني في هذه المسألة أكثر تشدداً، وهو يدافع عن شرعية الخلافة العباسية، إذ يبدأ بالتخلي عن أسلوبه الجدلي الهادئ الذي يرد على الحجة بأخرى وصولاً إلى الحقيقة، دون التعرض لأصحابها بالانتقاص والتجريح، على حد قوله، فهو لم يكتف برد شرعية الأنظمة الخلافية التي شاركت العباسيين السيادة على العالم الإسلامي، بل لا يعدها من ملة الإسلام، وعليها أن تذعن لسلطة الفرقة الهادية [٢].

لقد أدرك الباقلاني حقيقة الأخطار المحدقة بالخلافة العباسية، وأن ضعفها في ظل التسلط البويهي، وافتقادها للمقومات التي تمكنها من وقف التقدم الفاطمي، كان ينذر باجتياحها وإزالتها. وهذا الهاجس يفسر مغزى الهجوم العنيف الذي شنه الباقلاني على الفرق المخالفة للرأي، وهو في الوقت ذاته تهديد غير مباشر للبويهيين في حالة تعاطفهم مع الفاطميين ومساعدتهم في تحقيق أهدافهم.

إن هذا التصور الذي ارتبط عضوياً بواقع الخلافة العباسية في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي؛ وضع كوسيلة من وسائل النضال ضد الاتجاهات التي اعتقد أنها تمزق شمل المسلمين، وتهدد المؤسسة الكبرى التي ترمز إلى وحدتهم، والمتمثلة بالخلافة العباسية.

(١) التمهيد للباقلاني ١٨١.
(٢) المصدر نفسه ١٨١.

شروط الإمام

ويؤكد الباقلاني في معرض حديثه في الشروط الواجب توفرها في الإمام «أن يكون قرشياً من الصميم»، أي لا يجوز أن يكون قرشياً بالولاء، معتمداً في ذلك على المشهور من الأحاديث المرفوعة إلى الرسول ﷺ، من ذلك «الأئمة من قريش ما بقي اثنان» وإجماع الأمة على أن الإمامة لا تصح إلا في قريش»[١].

استهدف الباقلاني من ذلك تعزيز أحقية العباسيين بالإمامة، وأنها الإمامة الوحيدة التي تحظى بالشرعية، وإن الأنظمة الخلافية الأخرى غير شرعية لمخالفتها أدلة الشرع، لافتقاد أئمتها لشروط الإمامة[٢].

وفي دحضه للاتجاه الذي أجاز الإمامة في غير قريش، فإنه يوجه إشارة للمتسلطين البويهيين، كي لا يستغلوا قوتهم بالسعي للوصول إلى هذا المنصب، فضلاً عن ذلك فإن تأكيده على إشاعة الإمامة في سائر قريش يرد على رأي القائلين بحصرها في بني هاشم «لأن هذا الأمر العظيم ليس يستحق بعلو النسب، وأنه ليس بمقصور على بني هاشم دون غيرهم من قريش، بظاهر قوله ﷺ: الأئمة من قريش»[٣].

ويجيز الباقلاني عقد الإمامة للمفضول مع وجود الأفضل، إذا خيف بإقامة أفضلهم الهرج والفساد والتغالب وترك الطاعة وتعطيل الأحكام والحقوق، مما يؤدي إلى ضعف الأمة وطمع أعدائها فيها[٤]،ذلك لأن هذا المنصب ليس من أركان الدين، حتى يكون الاعتبار الأول فيه للفضل في الدين، واعتمد في تسويغ ذلك على السابقة التاريخية،

(١) التمهيد للباقلاني ١٨٢

(٢) الفهرست لابن النديم ١٨٦-١٨٧، المنتظم لابن الجوزي ٧/٢٥٥-٢٥٦، الكامل لابن الأثير ٧/٢٦٣.

(٣) التمهيد للباقلاني ١٩٥، إثبات النبوءات للسجستاني ٤.

(٤) التمهيد للباقلاني ١٨٤.

إذ قام عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بحصر الإمامة في ستة كما هو مشهور، وكان يعلم وسائر الأمة، أن في الستة فاضلاً ومفضولاً، وقد أجاز العقد لكل واحد منهم إذا ما اجتمعت عليه الأمة (١)، وبذلك ينفي الباقلاني شرط الأفضلية التي أكدت عليه الاسماعيلية، فالإمام عندهم هو الأفضل، لأنه منصوص عليه، ومعصوم، وعلى يديه تظهر الأعلام والمعجزات، ويضفي في الوقت نفسه الشرعية على الكثير من الشخصيات العباسية التي تولت الإمامة، وهي فاقدة لشروطها، حتى تلك التي حددها للإمام الذي يلزم العقد له (٢).

ولأن الإمام منصوب لإقامة الأحكام والحدود والأمور التي شرعها الرسول ﷺ، وهي أمور قد سبقت الإمام في الوجود، لذلك لا يتوجب فيه أن يكون معصوماً، أو يمتلك علماً سرياً أو خفياً (كما تقول الإسماعيلية) ويتمثل الباقلاني سيرة الخلفاء الراشدين الذين اعترفوا أنهم غير معصومين، وأباحوا للأمة تقويم أفعالهم، واستناداً لذلك لا يتوجب أن يكون الإمام أعلم الأمة، لأنه والأمة في علم الشريعة سيان (٣).

وبهذا يكون الإمام عند الباقلاني شخصاً عادياً، لا يمتلك مؤهلات أو موصفات خارقة ترفعه فوق مستوى البشر، فهو ببساطة شخص مكلف بتطبيق الشريعة «وهو في جميع ما يتولاه وكيل للأمة ونائب عنها» (٤)، وبذلك يكون مسؤولاً أمام الأمة التي يقع عليها مسؤولية تسديده، طالما كانت سياسته مستقاة من أحكام الشرع، ومتى ما أبدى انحرافاً

(١) التمهيد للباقلاني ١٨٤.
(٢) المصدر نفسه ١٨٥-١٨٦ ، المقدمة لابن خلدون ١٩٦-١٩٧.
(٣) التمهيد للباقلاني ١٨٤،١٩٤ ، البيان للشادلي ٩١ ، مجموعة الوثائق للشيال ١ / ٢٠٦.
(٤) التمهيد للباقلاني ١٨٤ ، الديوان لابن المعز ١٦٦ ، التنبيه والرد للملكي الشافعي ١٤٧ ، البيان للشادلي ١٠٨.
(٥) التمهيد للباقلاني ١٨٤.

عن الشريعة، فعلى الأمة تقويمه وتنبيهه، وخلعه إذا ما اقترف ما يوجب ذلك (٥).

خلـع الإمـــام

لقد ذهب الباقلاني بعيداً، وهو يسعى للرد على نظرية الإسماعيلية، التي تنص على أن للإمام مواصفات ومزايا ذات طبيعة قدسية توجب على الأمة طاعته والانقياد لأوامره، في كل حالاته وقراراته (١)، إذ عندما يجعل الإمام مسؤولاً أمام الأمة التي من حقها محاسبته وعزله، فهو يجرده من أي حصانة تحميه من الأهواء والنزعات.

ويبدو أن الباقلاني تنبه إلى أن ما ذهب إليه يمثل أمراً خطيراً على المؤسسة التي تصدى للدفاع عنها، لذلك سعى لإيجاد ما يكفي من الضمانات التي تمكن الإمام من البقاء والاستمرار في منصبه بمنأى عن تأثيرات القوى المخالفة من جهة، وفرض هيبته في نفوس الرعية من جهة أخرى، إذ يشير إلى «أن الإمامة إذا ثبتت بعقد صحيح مأذون فيه، لم ينخلع صاحبها بخلع العاقد له بعد ذلك، ولا بخلع غيره، ولا بذم أحد له، ولا ينخلع بالقذف ولا بالتأويل عليه» (٢)، وبذلك يحجب الباقلاني الشرعية، عن أي سلطة في أن تقرر مصير الإمام، ولا يحق للأمة أن تتنصل من بيعتها، بفعل أي تأثيرداخلي أو خارجي قد تتعرض إليه. وبهذا يغلق المنافذ أمام الاتجاهات الأخرى في أن تستثمر أساليبها القائمة على الترغيب والترهيب، إذ لا قيمة شرعية لدعواها، بعدم أحقية العباسيين بالإمامة، وأنهم مغتصبون لها، فقد أقرت الأمة إمامتهم. فضلاً عن ذلك، فقد جرد الباقلاني، من خلال هذه الضمانات، المتسلطين البويهيين، من سلطة عزل الإمام لأسباب تقوم على الظن والتأويل، أو بفعل تأثير قوى خارجية،

(١) مجموعة الوثائق للشيال ١/٢٠٦.
(٢) التمهيد للباقلاني ٢١١.

وللأهداف ذاتها سعى الباقلاني إلى حصر الحالات التي توجب خلع الإمام في نطاق ضيق إذ لا ينخلع إلا «بالجلي المعلوم من الأحداث الثابتة الظاهرة»، ويحدد ذلك في (كفر بعد الإيمان، وفسقه وظلمه)(١).

وعلى الرغم من أن الباقلاني، قد منح الأمة صلاحية خلع الإمام في الحالات التي حددها، ليبقى على موقفه في معارضة الفكر الإسماعيلي، الذي جعل الإمام فوق السلطات، وأنه لايسأل ولا يحاسب عما يفعله في كل حالاته وقراراته (٢)، إلا أن الباقلاني يبدو متساهلاً عندما يتعلق الأمر بالخلافة العباسية، إذ يلجأ للبحث عن مسوغات شرعية للالتفاف على الحالات التي حددها لخلع الإمام. فنراه يميل للقبول برأي أصحاب الحديث، الذين لا يوجبون خلع الإمام، أو الخروج عليه، في حال فسقه، بل على الأمة وعظه وتخويفه، وترك طاعته في ما يدعو إليه من معاصي الله، مستندين بذلك إلى أحاديث للرسول ﷺ، تدعو إلى طاعة الأئمة، وإن جاروا وفسقوا (٣). في حين يمنح الأمة صلاحية خلع الإمام إذا تعرض إلى ما يمنعه من النظر في مصالح المسلمين والنهوض بما نصب من أجله، كالجنون والصمم والخرس والهرم (٤).

ولعل أهم ما كان يقلق الباقلاني هو وقوع الإمام أسيراً في يد العدو، وعجز الأمة عن خلاصه (٥). لقد كان هذا الهاجس مسيطراً على الباقلاني، وهو يتصدى لكل ما يتهدد الخلافة العباسية من أخطار ويسعى لإيجاد الضمانات الشرعية التي تعزز

(١) التمهيد للباقلاني ١٨٦.
(٢) اسلام بلا مذاهب للشكعة ٢٤٨.
(٣) التمهيد للباقلاني ١٨٦.
(٤) المصدر نفسه ١٨٦.
(٥) المصدر نفسه ١٨٦.

من وجودها واستمرارها. إذ من خلال استقرائه للأحداث في عصره، لم يستبعد أن يتعرض الإمام العباسي للأسر، وخاصة أن الفاطميين قد أصبحوا قاب قوسين أو أدنى من بغداد، ويمتلكون من أسباب القوة ما يمكنهم من تحقيق أهدافهم. لذلك فالضمان الوحيد لاستمرار الخلافة العباسية إذا ما تعرضت إلى ما يتوقعه هو أن تقوم الأمة باستبدال الإمام. إذ إن التضحية بفرد أقل ضرراً على الأمة من التضحية بالمؤسسة برمتها، وبكل ما يترتب على فقدانها من نتائج.

المصادر والمراجع

* المصادر

١- الآثار الباقية عن القرون الخالية: أبو الريحان محمد بن أحمد البيروني، (لايبزك ١٩٢٣).

٢- الإمتاع والمؤانسة: أبو حيان علي بن محمد التوحيدي، تصحيح أحمد الزين وأحمد أمين (بيروت، المكتبة العصرية،د.ت).

٣- الإمامة والسياسة: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (مصر ١٩٦٣).

٤- الأنساب: عبد الكريم بن محمد السمعاني، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي (بيروت، دار الجنان ١٩٨٨).

٥- اتعاظ الحنفا بأخبار الفاطميين الخلفا: تقي الدين أحمد بن علي المقريزي، تحقيق جمال الدين الشيال (القاهرة ١٩٦٧).

٦- إثبات النبوءات: أبو يعقوب السجستاني، تحقيق عارف ثامر (بيروت، المطبعة الكاثوليكية ١٩٦٩).

٧- أنساب الأشراف: أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، نشر خوتين (القدس، ١٩٣٦).

٨- البيان لمباحث الإخوان: للشادلي تحقيق مصطفى غالب (دمشق، ١٩٥٦).

٩- البداية والنهاية في التاريخ: عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير (القاهرة،

مطبعة الاستقامة ١٩٣٢).

١٠-تاريخ الرسل والملوك : محمد بن جرير الطبري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (القاهرة، دار المعارف ١٩٦٩).

١١- تاريخ بغداد : أبوبكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي (بيروت، دار الكتاب، د.ت)

١٢- تجارب الأمم : أبو علي أحمد بن محمد بن مسكويه، تصحيح، هـ.ف، أمدروز (مصر، مطبعة التمدن ١٩١٤).

١٣- ترتيب المدارك : القاضي عياض، مذيل على كتاب التمهيد (للباقلاني).

١٤- التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة : أبو بكر محمد ابن الطيب الباقلاني، تحقيق محمود محمد الخضيري، ومحمد عبد الهادي أبو ريده (القاهرة، دار الفكر ١٩٤٧).

١٥- التنبيه والإشراف : أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، تحقيق عبد الله إسماعيل الصاوي (القاهرة، المكتبة التجارية ١٩٣٨).

١٦- التنبيه والرد : أبو الحسين محمد بن أحمد، المكي الشافعي، تحقيق محمد زاهر (القاهرة، الثقافة الإسلامية ١٩٤٩).

١٧- الديوان : أبو علي تميم بن المعز، ضمن كتاب عبقرية الفاطميين، لمحمد حسن الأعظمي (بيروت، دار مكتبة الحياة ١٩٦٠).

١٨- ذيل تاريخ دمشق : أبو يعلى حمزة بن أسد بن القلانسي (بيروت، مطبعة الآباء اليسوعيين، ١٩٠٨).

١٩- ذيل تجارب الأمم: محمد بن الحسين أبو شجاع الروذراوري، نشر، أمدروز (القاهرة، مطبعة التمدن، ١٩١٦).

٢٠- رسالة افتتاح الدعوة: النعمان بن محمد القاضي، تحقيق وداد القاضي (بيروت، دار الثقافة ١٩٧٠).

٢١- سيرة الحاجب جعفر: محمد بن محمد اليماني، مجلة كلية الآداب (القاهرة ١٩٣٦).

٢٢- السيرة النبوية :أبو محمد عبد الملك بن هشام، تحقيق مصطفى السقا وآخرين (مصر ١٩٦٣).

٢٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (بيروت المكتبة التجارية، د.ت).

٢٤- طبقات الشافعية الكبرى :أبو نصر عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق محمد محمود الطناحي والحلو (القاهرة، مطبعة عيسى البابي ١٩٦٤).

٢٥- طبقات الفقهاء: أبو إسحق الشيرازي (بغداد، مطبعة بغداد ١٣٥٦ هـ).

٢٦- العبر في خبر من غبر: محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق صلاح الدين المنجد (الكويت، مطبعة الحكومة ١٩٦٠)

٢٧- العيون والحدائق في أخبار الحقائق: مؤلف مجهول، تحقيق عمر السعيدي (دمشق، المطبعة الكاثوليكية ١٩٧٣).

٢٨- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم: عبد القاهر بن طاهر البغدادي (بيروت، بيروت، دار الآفاق ١٩٧٣).

٢٩- الفهرست: محمد بن إسحاق بن النديم، تحقيق فلوجل (بيروت، مكتبة خياط ١٩٦٤)

٣٠- الكامل في التاريخ: عز الدين علي بن محمد بن الأثير (بيروت، دار الفكر ١٩٧٨).

٣١- كتاب التاريخ: هلال بن المحسن الصابئ (بغداد، مكتبة المثنى، د.ت).

٣٢- المختصر في أخبار البشر: إسماعيل بن علي أبو الفدا (مصر، المطبعة الحسينية ١٩٠٧)

٣٣- مرآة الجنان وعبرة اليقظان: عبد الله بن أسعد اليافعي (الهند، حيدر آباد ١٩٧٠).

٣٤- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان: أبو المظفر يوسف بن قزاوغلي (سبط بن الجوزي)، تحقيق جنان جليل محمد (بغداد، الدار الوطنية ١٩٩٠).

٣٥- المصابيح في إثبات النبوءات: أحمد حميد الدين الكرماني، نقلاً عن مفاتيح المعرفة، لمصطفى غالب (بيروت، مؤسسة عز الدين ١٩٨٢).

٣٦- مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (بيروت، دار البيان، د.ت)

٣٧- الملل والنحل: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق محمد سيد كيلاني (بيروت، دار المعرفة ١٩٧٥).

٣٨- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (الهند، دائرة المعارف العثمانية ١٣٥٩هـ).

٣٩– المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار: أحمد بن علي المقريزي (بيروت، دار صادر، د.ت).

٤٠– النبراس في تاريخ بني العباس: عمر بن علي بن حسن بن دحية، تصحيح عباس العزاوي (بغداد، مطبعة المعارف ١٩٤٦).

٤١– نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة: المحسن بن محمد التنوخي، تحقيق عبود الشالجي (بيروت، دار صادر ١٩٧١).

٤٢– الهفت والأظلة: المفضل بن عمر الجعفي، تحقيق عارف تامر (بيروت، دار الشروق ١٩٨٦).

٤٣– وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق إحسان عباس (بيروت، دار الثقافة ١٩٦٨).

٤٤– الينابيع: أبو يعقوب السجستاني، تحقيق مصطفى غالب (بيروت، المكتبة التجارية ١٩٦٥).

* المراجع

١– إسلام بلا مذاهب: مصطفى الشكعة (بيروت ١٩٧٩).

٢– أصول الإسماعيلية: برنارد لويس، ترجمة خليل أحمد جلو (مصر، دار الكتاب ١٩٧٤).

٣- أهداف الدعوة الإسماعيلية في مصر وبلاد المشرق الإسلامي منذ عهد مبكر: موسى إقبال، مجلة المؤرخ العربي، العدد الأول (بغداد ١٩٧٥).

٤- الباقلاني وآراؤه الكلامية: محمد رمضان عبد الله (بغداد، مطبعة الأمة ١٩٨٦).

٥- تاريخ الدعوة الإسماعيلية: مصطفى غالب (بيروت، دار الأندلس ١٩٦٥).

٦- تاريخ المذاهب الإسلامية: محمد أبو زهرة (القاهرة، دار الفكر، بيروت).

٧- الجذور التاريخية للوفاق الفكري بين الشيعة والمعتزلة: عبد الحسين الرحيم، مجلة زانكو العدد الثالث (العراق، دار الكتاب ١٩٧٧).

٨- دراسات في التاريخ الإسلامي: هاملتون جب، حررها يوسف إيبش (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات ١٩٧٣).

٩- دراسات في حضارة الإسلام: هاملتون جب، ترجمة إحسان عباس وآخرين (بيروت، دار العلم ١٩٧٤).

١٠- الدولة الإسلامية بين الواقع التاريخي والمنظور الفقهي: أحمد بغدادي، مجلة الباحث، السنة الثانية عشر، العدد (٥٧-٥٨) (بيروت ١٩٩٣).

١١- السجلات المستنصرية: تقديم وتحقيق عبد المنعم ماجد (القاهرة، دار الفكر ١٩٥٤)

١٢- السياسة والحرب، ضمن كتاب تراث الإسلام: برنارد لويس، تصنيف شاخت، وبوزورث، ترجمة محمد زهير وآخرين (الكويت، المجلس الوطني للثقافة ١٩٨٨).

١٣– ابن سينا في مرابع إخوان الصفا: عارف تامر (بيروت مؤسسة عز الدين ١٩٨٣).

١٤– طائفة الإسماعيلية: محمد كامل حسين (القاهرة، مكتبة النهضة ١٩٥٩).

١٥– عصر إمرة الأمراء: تقي عارف الدوري (بغداد، مطبعة أسعد ١٩٧٥).

١٦– العلاقات العربية السياسية في عهد البويهيين: حامد غنيم أبو سعيد (القاهرة، دار الثقافة ١٩٧١).

١٧– الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية: طالب حازم مشتاق (بغداد، المطبعة العربية ١٩٧٠).

١٨– مجموعة الوثائق الفاطمية: جمال الدين الشيال (القاهرة، لجنة التأليف ١٩٥٨).

١٩– مقدمة إلى معجم مصطلحات الباقلاني: سميرة فرحات، مجلة الباحث، السنة التاسعة، العدد (٤٧) (بيروت، ١٩٨٧).

٢٠– ملامح التيارات السياسية في القرن الأول الهجري: إبراهيم بيضون (بيروت ١٩٧٩).

٢١– النظم والمؤسسات الإسلامية: صالح بن محمد المغيربي، مجلة الجامعة التونسية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد(٣٤) (تونس، المطبعة الرسمية ١٩٩٣).

٢٢– الوحدة والتنوع في الحضارة الإسلامية: جي.إي.فون كرونباوم، ترجمة صدقي حمدي (بغداد، مطبعة أسعد ١٩٦٦).

23_ Caliphat and Kingship in Medieval Persia: A,H, Siddigi, Islamic Culture, Vol 10, hyderabad, Decan 1936.

24_ State and Goverenment in Medieval Islam: Ann, Lambton, Oxford at the University press 1981.

***